

## تيسير الفقه لمعالي الشيخ سعد بن ناصر الشثري الحلقة-112

سعد الشثري

قل ان يستولى الذين يعلمون لا يعلمون انما يتذكر اولوا الالباب جامعه المعرفة العالمية صرح تعليمي متكامل يعتمد تقنيات التعليم الالكتروني والتعلم عن بعد لتقديم تعليم عال باساليب مبتكرة للراغبين في طلب العلم الشرعي - 00:00:12

تعرض المقررات العلمية بافضل الطرق التقنية. وتقوم الجامعه فيه بتسهيل التواصل بين كبار العلماء وطلبة العلم من شتى احياء العالم والتغلب على القيود الزمنية والمكانية بدورس تسجيلية و مباشرة يدرس في الجامعه طلاب من اكثر من اربعين دولة ينهلون من العلم الشرعي. خطة دراسية محكمة - 00:01:08

واهل طالب العلم للترقي في مراتبه. تمنح الجامعه حالياشهادة البكالوريوس في تخصصات الشريعة والدراسات القرآنية والدراسات الاسلامية لغير الناطقين بالعربية. للتسجيل والاستفسار دبليو دبليو دوت كيه اي يو - 00:01:38

هاتف صفر صفر تسعه ستة وستة واحد اربعة تسعه صفر اثنان اثنان الحمد لله رب الارباب وسبب الاسباب خالق البشر من تراب واشهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له الكريم الوهاب - 00:01:58

واشهد ان محمدا عبد الله ورسوله وصفيه وخليفه وخيرته من خلقه صلى الله عليه وعلى الله وعلى صحبه وعلى من سار على نهجه واقتفى اثره الى يوم المآب بعد فمرحبا واهلا وسهلا بكم مشاهدينا في كل مكان عبر قناة ابن عثيمين الفضائية في برنامجكم تيسير الفقه. البرنامج الذي نستعرض فيه المسائل الفقهية - 00:02:18

مرتبة على ابواب الفقه كما رتبها الفقهاء بشكل ميسر مختصر نناقش فيها ابرز المسائل التي تهم الجميع وتفيد كل مسلم ومسلمة وكل يسرنا في هذا البرنامج مشاهدينا ان يكون ضيفا لنا نناقش فيه المسائل الشيخ الدكتور العلامه سعد بن ناصر - 00:02:38

فبداية هذا اللقاء نرحب بمعالي الشيخ فاهلا وسهلا بكم معالي الشيخ. حياك الله. اهلا وسهلا بك ابا عبد الله. ومرحبا المشاهدين الكرام واسأل الله جل وعلا ان يرزقهم التوبة والخشية والانابة لربهم والتوكيل عليه سبحانه - 00:02:58

اللهم امين. مشاهدينا في كتاب الزكاة لا زلنا معكم وفي ابرز مسائله واهم ابوابه وباذن الله جل وعلا بعدما اخذنا في الحلقة الماضية زكاة الحبوب زكاة الخارج من الارض والتفاصيل في زكاة الحبوب وكذلك الثمار - 00:03:18

علنا باذن الله جل وعلا ان نأخذ اهم وابرز المسائل في هذه الحلقة في زكاة الثمار وفي النصاب وبلغه وفي الاوسق وفي بعض المعاني الاصطلاحية في الوزن والكيل. فعلنا باذن الله وعل الشيخ ان يفصل في هذه المسائل لنعرف ما يكاد - 00:03:35

وما يوزن وما يستخرج من الزكاة في هذه المسائل. فعل الشيخ ان يبتدأ باذن الله مستعينا بالله جل وعلا ونسأله سبحانه ان يسدده قوله وعملا وان ينفع بعلمه الاسلام والمسلمين. تفضل ياشيخ. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين - 00:03:55

اما بعد فتقدم معنا ان الزكاة من اركان هذا الدين وان الزكاة تجب في اربعة انواع من المال اولها بهيمة الانعام وثانية النقود وثالثها عروض التجارة ورابعها الخارج من الارض - 00:04:15

والخارج من الارض يشمل الحبوب والثمار وكذلك يشمل المعادن والركاز والعسل على احد اقوال اهل العلم كما تفصيله ان شاء الله تقدم معنا ان الحبوب والثمار يشترط فيها ان تكون مما يكال - 00:04:36

ومما يدخل فلا تجب الزكاة فيما لا يكال او لا يدخل من الحبوب والثمار. كما قال بذلك الجماهير خلافا لابي حنيفة وطائفة ويشترط ايضا في ايجاد الزكاة بالحبوب والثمار ان تبلغ النصاب - 00:04:58

فما لم يبلغ النصاب فلا زكاة فيه. كما قال بذلك الجمهور خلافاً لابي حنيفة. يدل لمذهب الجمهور قول النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيما ده: خمسة اهـ سـ صـ دـ قـةـ وـ الـ خـمـسـةـ الـ اـلـ مـهـ سـةـ - 00:05:19

ثلاثمائة صاع لان الوسق ستون صاعا فالخمسة الاوسق ثلاثة صاع. والصاع هو وحدة من وحدات الاحجام. وليس من وحدات اه الموز، ومن ثم ينبع اعتبارها به وحدات الحجم دون وحدات اه الموز - 00:05:37

وأهـلـ الـعـلـمـ قـدـرـواـ أـحـدـاـتـ الـكـيـلـ بـوـحـدـاتـ الـوـزـنـ باـعـتـبـارـ أـهـلـ وـاـهـ اـكـثـرـ وـتـدـاـولـهـ وـقـالـوـاـ بـاـنـ الـمـعـتـبـرـ فـيـ هـذـاـ هـوـ حـبـ الـبـرـ الرـزـينـ  
المـعـتـبـرـ فـيـ الـوـزـنـ حـبـ الـلـهـ آـلـ الـذـبـنـ وـآـلـ مـ:ـ ثـمـ إـذـ كـانـ هـنـاكـ آـلـ سـلـعـ أـخـرىـ غـبـ الـلـهـ فـانـهـ لـاـ يـدـ مـ:ـ اـعـتـبـارـهـ ـاـهـ ـ00:06:05

في البر لكن لو عدنا الى الوزن فان آآ الرجوع الى لو عدنا الى الكيل الذي هو وحدة الحجم فان هذه هذا المعيار يشمل بلا ومن ثم لا نحتاج لا اعتبارها ها آآ قاسها مساعدة اخرين فان الاجراء معروف مالات - 00:06:35

معروف ومن ثم ثلث مئة وستين صاعا تكون آن معروفة. آن اذا لابد في النصاب من اعتباره بعد التصفية وابعاد القشور وبعد جفافه.

فان حجمها يكون كبيراً. وهكذا قبل الجفاف عندما تكون آآ الشمار رطبة فانها تكون كبيرة. عندما جفاف وتصفي فانه يصغر حجمها.

والزوابع وكذلك بعد الجفاف. لأن كمال الأدخار لا يكون إلا عند وجود هذه الأمور النقص اليسير هل يؤثر وتنتفي الزكاة به هذا

والخالص لا يكون ظابطاً مئة في المئة مقدار الخارج ولذلك يقولون المقدار اليسير لا يسقط السقوط او نقصان المقدار اليسير من

حكم الزكاة بعد في قوله خمسة اوسق فيفهم منه ان ما كان اقل من خمسة اوسق ولو بشيء يسير فانه لا تجب آلا الزكاة فيه. وينبغي

اما الاجناس المختلفة فانها لا تكمل بعضها الاخر في اه معرفة بلوغ النصاب وإنما يضم انواع الجنس الواحد. مثال ذلك اذا كان

من نوع البرحي وبعضه من نوع المسري وبذلك كل منها لا يبلغ نسبتها صعباً لكننا إذا جمعناها أصبحت

الجنس الواحد يضم بعضها الى بعضها الاخر في تكميل آآ النصاب اما اذا اختلف الجنس ولم يكن هناك  
السبعين بمجموعها اقل من النصاب . تعينت بحسب المقادير فيها . كل نوع

لَا تضم الاجناس المختلفة في تكميل النصاب. مثل ذلك لو كان عندنا انسان عنده اه برواه عنده ايضا آه تم فالبر والتمر ليست

لكن وقع الخلاف بينهم في الاجناس المتقاربة الاجناس المتقاربة هل يضم بعضها الى بعضها الاخر في تكميل النصاب؟ ومثلوا لذلك اجناسا متفاوبة ومن ثم لا يضم بعضها الى بعضها الاخر في تكميل النصاب - 00:09:55

بمسألة البر والشعيـر. فـان البر والشعيـر المـتفـارـيـان قـادـاـ كان مـتـنـوـجـهـ منـ فيـ بـسـتـانـهـ تـلـانـةـ اوـسـقـ منـ البرـ - 00:10:15

وجمهور اهل العلم على انه لا يضم بعضها الى بعض في تكميل النصاب فهذا هو مذهب احمد والشافعي. واما بالنسبة للامام ابي يعني وتمكيل النصاب قالوا لأن التقارب بينها يجعلها كالجنس الواحد - 00:10:40

ايه؟ فانه اصلا لا يعتبر النصاب ولا يشترط بلوغ المال للنصاب ومن ثم لا يدخل في مثل هذا الخلاف - 00:10:57  
ومذهب احمد والشافعي في هذه المسألة اقوى لأن كل جنس من هذه الاجناس الزراعية او الثمار او الحبوب مختلف وله احكامه.

ومن ثم لا يصح ان يعطى بعضها حكم ببعضها الآخر. ولذلك في باب الريا - [00:11:16](#) يجوز ان نبيع البر بالشعير ولو كان متفاضلا. وذلك لاختلاف الجنس. فان النبي صلى الله عليه وسلم قال فاذا اختلفت الاجناس فباعوا

كيف شئتم اذا كان يدا بيد اه عندما يكون عند الانسان - [00:11:36](#)

تفاوت في ثمرة آآ بستانه. مثلا هناك ثمرة تخرج في شهر سبعة. وهناك ثمرة تخرج في شهر ثمانية وهناك ثمرة تخرج في شهر عشرة كلها من جنس واحد. فحينئذ نقول يضم بعضها الى بعضها الاخر في تكميل النصاب. فنحن حينئذ نعتبر - [00:11:56](#)

الزراعي اه في استكمال النصاب. فما ينتج من الشمار في هذا الحول الزراعي فاننا نكمل بعده ببعضه الاخر فيما يتعلق بالبلوغ بلوغ النصاب. لكن لا يعتبر في هذا الحول الذي يعتاده الناس. مثال ذلك لو ان اه بستانى انتج - [00:12:19](#)

بشهر واحد ثم بعد ذلك اه انتج في شهر اه اثنا عشر من السنة القادمة فهنا الحول مختلف لان الحول الزراعي هنا يخالف الحول الزراعي هناك وانما المراد المقدار الحول الزراعي آآ الواحد. اما اذا اختلف الحول الزراعي - [00:12:47](#)

انه لا يضم بعضها الى بعض في تكميل النصاب نحن قلنا باه من شروط آآ ايجابي الزكاة في الشمار والحبوب ان تكون ان تكون مما يدخل وان تكون مما يقال عند احمد وجماعة - [00:13:09](#)

ويشترط فيها بلوغ اه النصاب اه ويشترط فيها ملك النصاب. اذا هذا هو الشرط الرابع ان يكون المخرج للزكاة مالكا للنصاب. اما اذا كان الانسان لا يملكه فحين اذ لا تجب الزكاة فيه. لا تجب الزكاة - [00:13:28](#)

فيه على ذلك الذي لا يملك هذا النصاب والمعتبر في هذا في وقت الوجوب هو آآ هو بدو الصلاح. فوقت بدو الصلاح هو وقت الوجوب وهو الذي تبر فيه ملك آآ النصاب - [00:13:47](#)

مثاله آآ ذلك مثلا لو قدرنا ان انسانا اشتري ثمرة بعد بدو الصلاح. فالزكاة تجب على من على البائع لانه هو الذي كان يملك الثمرة واكتبووا الصلاح. فوقت الوجوب هو آآ وقت - [00:14:05](#)

غدو الصلاح. فمن كان يملك السلعة في هذا الوقت فانه حينئذ تجب الزكاة عليه. مثال ذلك اذا كان عنده اه بستان فيه ثمار وحبوب وهذا البستان وقف على اعمال خيرة او اعمال معينة فالوقف لا تجب الزكاة فيه - [00:14:26](#)

لو قدر ان آآ القائم على الوقف بعد بدو صلاح الثمرة قام ببيع الثمرة. فحينئذ المشتري لا تجب عليه الزكاة لماذا لانه لم يملك النصاب وقت الوجوب وهو وقت بدو آآ الصلاح - [00:14:49](#)

لو قدر ان آآ هناك شخص آآ استأجره صاحب البستان ليحصد آآ هذا الحب او الثمر او يجز التمر فهذا المستأجر آآ اذا كان سيدفع له من آآ ثمرة هذا البستان فحين اذ لا تجب الزكاة عليه لماذا؟ لانه لم - [00:15:08](#)

املك النصاب وقت بدوا آآ الصلاح. ومثله ايضا اللقط الذي يلقط ما في الارض هذا لا تجب عليه الزكاة. لماذا؟ لانه لم تملك الثمرة وقت الوجوب وهو وقت بدو الصلاح. انما ملكها بالتقائه وهذا بعد وقت آآ بدو - [00:15:34](#)

ومن هنا المقصود اننا نعتبر هذا بوقت بدو الصلاح. فمن ملك الثمرة قبل بدو الصلاح اه لا تجب وعليه الزكاة والا اذا كان مالكا لها وقت الموضوع. مثال ذلك عندي نخل بدأت ثمرته آآ بدأت ثمرته - [00:15:56](#)

بالنحو لكنه لم يbedo صلاحه فبعد النخل وثمرته فحين اذ لا تجب علي زكاته لكن لو لم ابعه الا بعد بدو صلاح فحينئذ تجب آآ الزكاة علي آآ فيه. فالمعنى ان وقت الوجوب هو وقت بدو الصلاح - [00:16:19](#)

المرجع فيه الى ذلك. ايضا يلاحظ ان ما قد يجنيه بعض الناس من المباحثات لا زكاة فيه. مثال ذلك آآ اذا كان على الجبل ينبت بعض النباتات آآ التي فيها حبوب او فيها ثمار فيذهب الانسان فيلتقط الشمار - [00:16:39](#)

او يحسد الحبوب فانه حينئذ لا تجب الزكاة عليه فيه لانه لم يملك ذلك وقت بدو الصلاح. مثال وهذا عنده في الجبل ينبت شعير بدون ان يكون له زارع. فما ابنته آآ المطر بدون ان يكون له - [00:17:00](#)

لامالك له. فلو قدر ان انسانا ذهب اليه وحصد هذا الشعير شعير الجبل فانه لا تجب عليه زكاته. لماذا؟ لانه يملك النصاب وقت الوجوب وهو وقت بدو اه الصلاح - [00:17:20](#)

لكن لو قدر بانه يملك الارض انا عندي ارض املتها فجاء المطر فانبت تلك الارض بحبوب اما بشعير او ببر او او نحو ذلك فقام ما لك الارض فجني ثمرتا او اه جنى الحبوب في هذه اه الزروع. فحين - [00:17:36](#)

هل تجب عليه الزكاة في هذا او لا؟ هذا من مسائل الخلاف بين الفقهاء. فبعض الفقهاء قال بأنه تجب زكاة لأنها نبتت في ارضه فهو يملك ما على اه ارضه لانه بما انه يملك الارض فهو يملك ما على الارض ومن ثم يكون مالكا الثمار وقت اه - 00:18:00

الوجوب وهو وقت بدو الصلاح. وقال طائفة بأنه لا تجب عليه زكاته لانه لم ينجبته. ولانه قد لا ينتفع به فكم من انسان نبت في ارضه انواع من الحبوب ثم بعد ذلك اه تركت هباء فلم ينتفع بها. لكن الاظهر في مثل هذا - 00:18:25

انه لا يبلغ درجة النصاب والا الشيء الكثير وما لم يبلغ مقدار النصاب فانه حينئذ لا زكاة فيه لعدم وجود شرط واما ما كان آآ اكثرا من النصاب فهو شيء كثير. والغالب في مثل هذا ان يكون صاحب الارض معتنيا به وان يحرص على - 00:18:45  
اه التقاطه او حصاده وبالتالي اه يكون اه مالكا له وقت وبدو الصلاح. ومن ثم فان ايجابي الزكاة في آآ ما ينجب آآ في الارض بدون ان يقصده آآ صاحبه. ومثل هذا - 00:19:12

ايضا ما نبت بنفسه في الارض ومن امثلة هذا مثلا السيارات التي تحمل اه انواع الحبوب من الشعير او من البر قد يتتساقط منها بعض اه هذا الشعير وبعض هذا الحب. وبالتالي يسقط في الارض فمع كثرته ينجبت - 00:19:32

كونوا نباتا يجنب منه انواع الحبوب فحين اذ نقول الصواب في مثل هذا انه تجب زكاته لاما لانه نبت في ارضه فهو يملك الارض ويملك ما عليها وكان مالكا للنصاب وقت الوجوب وهو وقت بدو - 00:19:56

ومن ثم فاننا نوجب الزكاة عليه في مثل هذا فالملتصق به انه لا بد من ملاحظة انه ان من نوجب عليه الزكاة يكون مالكا للنصاب وقت الوجوب وهو وقت بدو اه الصلاح ولا بد ان يكون مالكا للنصاب اما من ملك دون النصاب - 00:20:16

فانه لا تجب الزكاة عليه فيه. ونطبق عليه ما تقدم معنا من مسائل آآ ضم النصاب او ضم انواع النصاب بعضها الى بعض فالجنس الواحد يضم بعضه الى بعض. مثال ذلك وجد في ارضه - 00:20:44

آآ انواع من البر مختلفة. هذا بر القيمي وهذا بر آآ بيظاوي وهذا بر انور مختلفة من البر كلها قد نبتت بواسطة هذه الحبوب التي سقطت من السيارات او سقطت او ذرها - 00:21:04

او نحو ذلك فانبنت فحينئذ نقول هذه من جنس واحد وبالتالي يضم بعضها الى بعض في تكميل النصاب لكن لو كانت من اجناس مختلفة ولو كانت متقاربة فان الصحيح انه لا يضم بعضها الى بعضها الاخر - 00:21:24

في استكمال النصاب. مثال ذلك نبت في ارضه شعير. فحين اذ لا نكمل البر مع الشعير فيما يتعلق ببلوغ النصاب وذلك لاختلاف آآ الجنسين اه اذا هذه هي الشروط المتعلقة بالخارج من الارض من الحبوب والثمار شروط الزكاة في الخارج من الارض من الحبوب والثمار ان - 00:21:44

اما اه يكال وان تكون مما يدخل وان تبلغ النصاب وان تكون مملوكة في وقت الوجوب وهو وقت بدو الصلاح. واما اشتراط القوت فقال به الشافعي وخالقه وجماعه اهل العلم والاظهر والارجح وقول الامام الشافعي. اه ننتقل بعد هذا الى مقدار - 00:22:11

واجب من المقدار الذي يجب اخراجه في الزكاة وضابطه هو قول النبي صلى الله عليه وسلم فيما سقت السماء وفيما سقي بالنفح نصف العشر. العشر عشرة في المئة. ونصف العشر خمسة في اه المئة - 00:22:41

الحلقة القادمة ان شاء الله طيب طيب مشاهدينا نشكر لله اولا ثم نشكر لشيخنا على ما قدم ونسأله سبحانه ان ينفع بعلمه الاسلام والمسلمين نكون بهذه المسألة اه قد ختحمنا حلقتنا هذه بعدم اخذنا هذه المسائل المتعددة في المكيلي والموزون وما يخرج وشروط زكاة الحبوب والثمار - 00:23:01

علنا ان ندخل باذن الله جل وعلا في هذه المسألة ابتداء من الحلقة القادمة وفي كتاب الزكاة. شكرا لكم على متابعتكم لنا مشاهدينا. نسأل الله سبحانه ان يرزقنا واياكم العلم النافع والعمل الصالح وان يرزقنا واياكم الفقه في الدين وان يتقبل منا ومنكم ومن سائر المسلمين اعمالهم واقوالهم اللهم انا نسألك - 00:23:21

كعلماء نافعا ورزقا طيبا وعملا متقبلا. ابقو معنا في الحلقة القادمة في كتاب الزكاة وفي الخارج من الارض. ودمتم بخير والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:23:41

جامعة المعرفة العالمية صرح تعليمي متكامل يعتمد تقنيات التعليم الالكتروني والتعلم عن بعد لتقديم تعليم عال باساليب مبتكرة للراغبين في طلب العلم الشرعي تعرض المقررات العلمية بأفضل الطرق التقنية. وتقوم الجامعة فيه بتسهيل التواصل بين كبار العلماء وطلبة العلم - 00:23:58

من شتى انحاء العالم والتغلب على القيود الزمنية والمكانية بدوروس تسجيلية و مباشرة يدرس في الجامعة طلاب من اكتر من اربعين دولة ينهلون من العلم الشرعي. خطة دراسية محكمة يؤهل طالب العلم للترقي في مراتبه. تمنح الجامعة حاليا شهادة البكالوريوس في تخصصات الشريعة والدراسات القرآنية - 00:24:30

والدراسات الاسلامية لغير الناطقين بالعربية. للتسجيل والاستفسار دبليو دبليو دوت كيه اي يو دوت اورج انفلون ات كيه اي يو دوت اورج. هاتف صفر صفر تسعة ستة واحد اربعة تسعة صفر اثنان - 00:25:00

اثنان قل ان يستولي الذين يعلمون لا يعلمون انما يتذكر اولوا الالباب - 00:25:20